الماضي فان النسبة فيه متحدة ذاتا مختلفة اعتبارا اختلاف طرفيها
تامل **قوله** ولم يلتفت الى ما هو اهم عطف على قوله امر بالتامل
اي امر بالتامل الخاص الذي بينه ولم يعتن بشان ما هو والى بان
يتامل فيه وهو المحاكمة بين هذين العلامتين السيد السند والمحقق
العضد فقد اختلف قولاهما صرح السيد السند بان الاستعارة
في الفعل لا يجري في النسبة الداخلة في مفهومه وصرح المحقق العضد
بجريانها فيه باعتبار النسبة الداخلة فيه **قوله** فلان الفعل
موضوع للنسبة للعلامة المحقق منع ذلك وقد استدل الشارح
في شرحه على التلخيص بوجه اخر وهو ان النسبة جزء معنى الفعل فلا
يستعار الفعل عنها لانه لو لم يكن موضوعا لها لكان استعارته عنها
كاستعارته عما لا علاقة بخلاف المصدر فانه لا يستعار الفعل عن
معناه بل يستعار عن معنى المصدر لفظه ثم يشتق الفعل منه وتسري
الاستعارة فيه بتبعية المصدر ولا يمكن مثله في النسبة **قوله**
واما الثاني اي عدم تمام تعليله قدس بمنع جريان الاستعارة
في الفعل باعتبار النسبة وحاصل البحث على دليله ان قوله ان
متعلق نسبة الفعل مطلق النسبة ممنوع او باطل لانه انواع مخصوصة
النسبة الى الفاعل والنسبة الى المفعول وغير ذلك وحيث كانت
مخصوصة ولها لازم لوازم مخصوصة صح تشبيه بعضها ببعض
في تلك اللوازم وتبتني عليها الاستعارة لكن المانع ما بينه اذا
الشارح ونقله عنه في الحاشية السابقة **قوله** لكن هذه المناقشة
مع العلامة المحقق الاخرة تزييف كلامه السابق في حاشيته بانه
مناقشة في المثال والمناقشة فيه ليست من دأب المحصلين وفيه انه
يمكن حمل كلامه في الحاشية على وجه لا يصير مناقشة في المثال بان يقال
معنى قوله فان فيه اشارة الى ان النسبة الجارية فيها الاستعارة نوع
من النسبة دون النسبة في التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي انه انكار

لكون

لكون متعلق نسبة بعض الافعال نوعا من النسبة حتى تجري فيها
الاستعارة بل المعتبر فيها مطلق النسبة فيرجع الى انكار جريان الاستعارة
في نسبة الفعل دون المناقشة في المثال غير انه يتجه عليه حينئذ ما اتجه
على السيد السند كما سبق الكلام فيه **قوله** للاستعارة في النسبة
متعلق بالمثال **قوله** لان الفعل قد يوضع للنسبة الانشائية اي
في ضمن وضعه للمعنى المطابقي الذي هو مجموع الحدث والزمان والنسبة
الاخبارية المشتهرة بالمطابقة والا فمطابقة النسبة الانشائية لما
النسبة الثانية بالاولى في المطابقة اي الحصول الذي يناسب ادعاءه
في المقام المتعلق به تعالى وقوله واستعارة قوله فليتبوأ مثال لا
ستعارة الفعل الموضوع للنسبة الانشائية المشتهرة بالوجوب
للنسبة الخبرية الاستقبالية لمشابهة الثانية للاولى في الوجوب
بمعنى اللزوم فليتبوأ بمعنى ينبوأ اي يحل وينزل كما هو ظاهر **قوله**
ولما كان متعلق معنى الحرف ظاهرا فيما ذكر ان معنى الحرف نسبة جزئية
وكل نسبة كذلك لا بد في تعلقها من طرفين تتعلق بهما فاذا ذكر المتعلق
تبادر الذهن الى ما هي متعلقة به ولا بد لها منه غير ان تخصص صاحب
التلخيص المتعلق بالمجرور على هذا غير ظاهر ولعله اشار اليه الشارح
بالتغيير بلو هم حيث قال حتى توهم صاحب التلخيص انه في لام التعليل
مجرورة **قوله** ورد الخطا المطلق الوجه في كونه خطا مطلقا
انه لا تكون الاستعارة في الحرف تبعا للاستعارة في المجرور اذا لوجد
ان يكنى به فلانا اذا لاحظت من الاسد اي الرجل الشجاع فقد استعير
المجرور ولم يلزم منه الاستعارة في من الحرفية **قوله** ما يعبر
به عنه من المعاني المطلقة الضمير المجرور بالباء راجع الى ما والمجرور
بعن راجع الى معنى الحرف **قوله** حتى لزمهم كون الحرف مجازات لا حقا
لها اذ لا يستعمل الحرف في تلك المعاني المطلقة بل لا يصح والا لم يكن
حينئذ حرفا بل اسما بل يلزمهم صحة استعمال الحرف في المستقبل بالنظر الى

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)